معاني أبنية الأفعال المزيدة
دراسة تطبيقية على أحاديث العبادات من عمدة الأحكام للإمام المقدسي المتوفى (600هـ)

عبد الغني بن محمد دين

مقدمة البحث:

لا يخفى على الدارسين أهمية الدراسات الصرفية والدراسات النحوية في توضيح الأحكام الشرعية وبيانها كما تساعد على استنباطها من القرآن الكريم والأحاديث النبوية، لذلك لا شك في أن دراسة أبنية الألفاظ من الدراسات المهمة، بل يعدها بعض الباحثين من أهمها[1]، ذلك لأن البناء الصرفي للكلمة هو العنصر الأساسي في التركيب، وبه يتحدد المعنى الدقيق للكلمة[2]، وتنبع أهمية دراسة الأبنية الصرفية للكلمة لما تحويه تلك الأبنية من الدلالات الدقيقة للفظة، فأبنية الأسماء والأفعال كثيرة، وأنه قد تشترك المادة الواحدة في عدة أبنية إلا أن المعاني الدقيقة تتعدد باختلاف الأبنية، وقد يكون هناك بناء يحتمل عدة معان حال إفراده، فإذا ركب في جملة تعين أحد المعاني التي يدل عليها، ويكون ذلك المعنى متعلقا وراجعا إلى المعنى الأصل الذي اشتق منه، سواء كان ذلك التعلق قويا أو ضعيفا، قريبا أو بعيدا، فاسم المكان والزمان واسم المفعول من غير الثلاثي تتشابه أبنيتها، ولا يمكن تحديد المراد إلا بعد تركيبها في سياق كلام أو جملة فيتحدد حينئذ المراد[3]. ومن أكثر الأبنية التي تحمل دلالات قوية هي أبنية المعاني، فالأبنية الكثيرة والمتعددة والمتنوعة في اللغة العربية تدل على قوة هذه اللغة وسعتها وثرائها، وقبولها

1- تمام حسان، **اللغة العربية معناها ومبناها**، 1973م، ص 38.

2- محمد المبارك، **فقه اللغة وخصائص العربية**، دار الفكر، بيروت، ط 5، 1392هـ، ص 181.

3- المصدر السابق، 182-183.

للتطور والنمو، بل ومرونتها في تقبل ما يأتيها من اللغات الأخرى، لتصطبغ بصبغتها، وتسير على منهاجها[4]، ومع هذا كله فما نقل إلينا من كلام العرب ليس كاملا، وما ذهب من المفردات والألفاظ كثير؛ لذهاب أهله وانقراض جيله[5].

بيان الإطار العام للبحث:

أولًا: مشكلة البحث:

1- ينقص بعض الدارسين فهم النصوص من الأحاديث الشريفة ويعود ذلك إلى صعوبة معرفتهم لمعاني أبنية الأفعال المزيدة.

2- صعوبة الحصول على معاني أبنية الأفعال المزيدة، وعدم القدرة على التحليل والشرح فينتج عنه الخطأ في فهم النصوص، وربما الخطأ في الأحكام الشرعية نفسها.

3- قلة اهتمام الدارسين للعلوم الدينية بمعرفة معاني الأفعال المزيدة، وهذا يحتاج إلى جهود اللغويين لتأليف الكتب المعنية لمساعدة دارسي العلوم الدينية.

4- لا يمكن الخوض في شرح الأحاديث النبوية الشريفة بشكل دقيق دون الخوض في معرفة معاني الأفعال المزيدة وغيرها من الأبنية، حتى تكون الأحكام الشرعية في منأى عن الخطأ والبعد عن المراد.

ثانيًا: أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث للأمور التالية:

1- أن الأحاديث النبوية الشريفة هي المصدر الثاني من مصارد التشريع في الإسلام، ومن مصادر التأصيل والتقعيد في اللغة العربية.

2- أن كتاب **عمدة الأحكام** احتوى على ما اتفق عليه البخاري ومسلم من أحاديث الأحكام الشرعية، مما يدل على أن الأحاديث فيه صحيحة وموثوقة.

4- جلال الدين بن أبي بكر السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، ضبطه وصححه: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، ط 1، 1418هـ، 254-255.

5- أبو الحسن أحمد بن فارس، **الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها**، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1977م، ص 58.

3- غزارة المادة العلمية التي تضمنها كتاب الإمام المقدسي، وكذلك كثرة مسائله مما يستدعي الخوض فيه وتوضيحه وجعله نبراسا للدراسات الأخرى المتعلقة بالأحاديث والآيات القرآنية.

4- الإسهام في إرشاد الباحثين للاهتمام بكتب الحديث وشروحها، والتوصل إلى صحة ما توصل من الأحكام الشرعية من قبل العلماء الأجلاء.

5- معرفة الأنظمة التي تسير عليها الألفاظ من حيث البناء والشكل، وما يكمن في هذا البناء من المعاني، فينتج عن ذلك إلمام الدارسين بالألفاظ التي يحسن استعمالها في تعابيره وكلامه مع الآخرين.

6- أن دراسة الأبنية تعد من الدراسات المهمة بل هي أهمها، ذلك لأن البناء الصرفي للكلمة هو العنصر الأساسي في التركيب وبه يتحدد المعنى الدقيق للكلمة.

ثالثًا: أهداف البحث:

1- خدمة الحديث النبوي الشريف بمعرفة معاني الأحاديث الصحيحة التي تتعلق بالعبادات.

2- فهم النصوص النبوية بدقة، ومعرفة أحكامها دون خطأ أو انحراف عن المراد.

3- معرفة أبنية الأفعال المزيدة ومعانيها الدقيقة التي توافق السياق النصي للأحاديث النبوية.

4- إرشاد الباحثين والمتعلمين إلى كيفية معرفة معاني الأفعال المزيدة، وعلاقتها بالسياق المؤدي إلى المعاني المرادة.

5- معرفة أقوال وآراء العلماء في معاني الأحاديث التعبدية، وكيفية تحليلهم للنصوص النبوية الواردة.

رابعًا: أسئلة البحث:

سيحاول البحث الإجابة عن التساؤلات التالية:

1- هل بلغ الحديث النبوي درجة الفصاحة تجعله شاهدًا للغة؟

2- هل تتضمن الأحاديث النبوية الشريفة الأفعال المزيدة التي ينبغي معرفة معانيها للتوصل إلى صحة الأحكام الشرعية الدقيقة التي تقبل الخطأ فيها والانحراف المعنوي؟

3- هل يحتاج الباحث في العلوم الشرعية وأصول الدين إلى الدراسات الصرفية وخاصة معرفة معاني أبنية الأفعال المزيدة؟

4- هل يحتاج الباحث اللغوي والنحوي والبلاغي إلى تطبيق الدراسات اللغوية والأدبية إلى الخوض في العلوم الشرعية وأصول الدين للمساهمة في توضيحها وبيانها والبعد عن الانحراف الشرعي والعقدي؟

5- ما هي أهمية معرفة معاني أبنية الأفعال في توضيح وبيان المعاني الدقيقة للأحاديث النبوية الشريفة؟

6- ما هي المصادر التي يمكن الاستعانة بها لمعرفة معاني أبنية الأفعال المزيدة في دقة وتمحيص دون خطأ أو تزوير؟

7- هل يمكن التعاون بين علماء اللغة العربية وعلماء الدين والشريعة، وما مدى أهمية هذا التعاون، وما منافعها؟

خامسًا: حدود البحث:

تقتصر مادة البحث على أبنية الأفعال المزيدة في أحاديث قسم العبادات فقط من كتاب **عمدة الأحكام** للإمام المقدسي، ومع ذلك فليس غرض البحث الجمع والاستقصاء لكل الألفاظ الواردة في أحاديث العبادات، وإنما هو إبراز أكبر عدد من الأفعال المزيدة لمعرفة معانيها والمعاني الدقيقة في السياق، وعرض نماذج من تلك الأبنية ومعانيها.

سادسًا: منهج البحث:

سينتهج البحث منهج الوصف والتحليل، وهذا ما يحتاج إليه البحث لمعرفة معاني ألفاظ الأفعال المزيدة ووصفها وتحليلها على ضوء الأصول الصرفية، ثم نقل أقوال أهل اللغة وشراح الحديث في توضيح الأفعال المزيدة الواردة، وتحليل تلك الآراء والأقوال والوصول إلى ما يريده البحث من معرفة معاني أبنية الأفعال المزيدة.

وسيشتمل البحث على فصلين، وهما:

الفصل الأول: الإمام المقدسي وكتاب عمدة الأحكام:

سيتناول هذا الفصل ترجمة مختصرة للإمام الجليل عبد الغني المقدسي، وتعريفا مهما بكتاب **عمدة الأحكام**، للتعرف على مكانة العالم المحدث ومنزلته العلمية، وكذا للتعرف على هذا المصنف المشهور والموصوف بالصحة، وسيتكون هذا الفصل من مبحثين:

المبحث الأول: عبد الغني المقدسي، حياته وآثاره ومنزلته العلمية وثناء العلماء عليه:

هو الإمام العالم الحافظ تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع ابن حسن بن جعفر المقدسي الجماعيلي، ثم الدمشقي المنشأ، الصالحي الحنبلي. ولد سنة إحدى وأربعين وخمس مائة من الهجرة في شعبان[6].

لقد بدأ المقدسي رحمه الله بتكوين نفسه منذ حداثة سنه في بداياته العلمية ورحلاته، فبدأ أولا بالأخذ عن علماء بلده، ثم اتجه إلى الأخذ عن علماء الأقطار في زهرة شبابه لينال ما لم يجده عند علماء بلده، ثم ظهرت بعض الأحداث الجسام التي عاصرها وحدثت في وقته فساعدت على صقل شخصيته فأنجبت عالما فذا كما سيظهر ذلك جليا في ثناء العلماء المعاصرين عليه، ومؤلفاته من أكبر الأدلة على مكانته العلمية.

ولقد وصف رحمه الله بالحفظ والإتقان والإجادة في فن الحديث والتصنيف فيه، وفي هذا دلالة على فهمه وذكائه وقوة حفظه وإتقانه، وذكروا عنه كذلك أنه كان زاهدا عابدا ملتزما بما أمر به الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، كما اهتم، من كتب عنه، بذكر جانب كبير يحتاج إليه العلماء في كل زمان ومكان، وهو محاربة البدع والقيام على أهلها بالإنكار، حتى ثارت عليه المبتدعة وأهدروا دمه، فلم يكترث لشيء من ذلك ولم يقم له إحسام بهم ولا زال على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكان لا يرى منكرا إلا غيره. وهذا يدل على شجاعته وصلابة شخصيته، ولا يغفل مع هذا أنه كان سمحا متواضعا وكريما لا يدخر شيئًا من ماله، حتى قيل: كان يخرج في الليل بقفة الدقيق ويتجه بها إلى بيوت المعوزين، ويطرق الباب، فإذا فتحوا ترك ما معه ومضى، لئلا يعرف، و كان ملازما للصيام والصلاة[7].

وكان رحمه الله مجتهدا في طلب العلم عامة، والحديث خاصة، يكرم الطلبة ويحسن إليهم، وإذا صار عنده طالب يفهم أمره بالرحلة، ويفرح لهم بسماع ما يحصلونه، وبسببه سمع الكثير. قال الضياء: "سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد الحافظ يقول: ما رأيت الحديث في الشام كله إلا ببركة الحافظ، فإنني كل ما سألته يقول: أول ما سمعت على الحافظ عبد الغني وهو الذي حرضني"[8].

6- شمس الدين الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق وضبط: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1401هـ، ج 21، ص 444.

7- الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، **ذيل طبقات الحنابلة**، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، ط 1، 1425هـ، ج 3، ص 5 ـ 18.

8- الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، 1401هـ، ج 21، ص 450.

فيعد من أهل الحفظ والإتقان في الحديث، وقد حدث بكثير مما حفظه وسمعه من الحديث، وألف في الحديث تصانيف حسنة فاقت على سبعين كتابا كما حصرها أحد الباحثين، وذكر ابن رجب وابن الملقن من تلك المصنفات[9]:

1- **المصباح في عيون الأحاديث الصحاح**[10].

2- و**نهاية المراد في السنن**[11].

3- و**فضل الجهاد**[12].

4- و**الآثار المرضية في فضائل خير البرية**[13].

5- و**الترغيب في الدعاء**[14].

6- و**فضائل رمضان**[15].

7- و**الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**[16].

كان رحمه الله يقرأ الحديث يوم الجمعة بجامع دمشق ليلة الخميس، ويجتمع عنده طلاب علم كثيرون، وكان يقرأ ويبكي ويبكي الناس، حتى إن من حضره مرة لا يكاد يتركه لكثرة ما يطيب قلبه، وينشرح صدره فيه[17].

مرض في نهاية عمره مرضا شديدا، منعه من الكلام والقيام ستة عشر يوما، وكان ابنه موسى يسأل قبل وفاته: "ما تشتهي؟ فيقول: أشتهي الجنة، أشتهي رحمة الله، ولا يزيد على ذلك[18]. وقد كان

9- أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن الأنصاري الشافعي، **الإعلام بفوائد الأحكام**، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة، ط 1، 1417هـ، ج 1، ص 77.

10- توجد نسخة منه في مكتبة الظاهرية رقم: 1308.

11- توجد أجزاء منه في مكتبة الظاهرية بخطه، مجموع برقم: 108- 1024- 1025.

12- ذكره ابن رجب باسم **تحفة الطالبين في فضل الجهاد والمجاهدين**، وهو في المكتبة الظاهرية في مجموع رقم: 95، ص17- 33.

13- في مكتبة الظاهرية كما في **المنتخب** من مخطوطات كتب الحديث برقم: 1324.

14- طبع بدار العاصمة بالرياض.

15- توجد في مكتبة الظاهرية منه نسختان ناقصتان، في المجموع رقم: 55- 71.

16- طبع عام 1416هـ، ثم أعيد طبعه عام 1417هـ.

17- ابن رجب، **ذيل طبقات الحنابلة**، ج 3، ص30، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج 21، ص 452.

وفاته يوم الاثنين الثالث والعشرين من ربيع الأول، وبقي ليلة الثلاثاء في المسجد، واجتمع الخلق الغد، خلق كثير من الأئمة والأمراء، وما لا يحصيهم إلا الله ودفناه بالقرافة[19].

المبحث الثاني: تعريف موجز بكتاب "عمدة الأحكام" للإمام المقدسي وشروح العلماء عليه:

كتب الأحكام هي الكتب التي تعنى بجمع الأحاديث الخاصة بالأحكام الشرعية الفقهية والخاصة بالعبادات أو المعاملات أو غيرها من أبواب الفقه، ولأهل الحديث عدة كتب في هذا المجال، وأهمها ثلاثة كتب، وهي أكثرها تداولا في أيدي الفقهاء وأهل الحديث، وأكثرها اهتماما من حيث الشرح والتعليق[20]، وهي:

1- **المنتقى** لمجد الدين أبي البركات ابن تيمية (ت 652هـ)، وأصله منتقى من كتاب **الأحكام الكبرى**، وهذا الكتاب له كذلك، وقد ضمن ابن تيمية كتابه **المنتقى** خمسة آلاف وتسعة وعشرين حديثا (5029) منتقاة من الصحيحين والكتب الستة و**مسند أحمد**، وبعض كتب الحديث الأخرى، ويذكر أحيانا بعضا من آثار الصحابة، وعلى هذا الكتاب شروحات كثيرة.

2- **بلوغ المرام من أدلة الأحكام** لابن حجر (852هـ)، وبلغت أحاديثه ألفا وخمس مائة وستة وسبعين حديثا (1576) وهو من أنفس كتب الأحكام، مرتب على ترتيب كتب الفقه، يوضح فيه ابن حجر درجة الحديث صحة وضعفا، ومخرجا من مصادره وغالبا يصدر الباب بما في الصحيحين أو أحدهما، ثم يتبعها بما في السنن أو غيرها، وعلى هذا الكتاب شروحات كثيرة أيضًا.

3- **عمدة الأحكام من كلام خير الأنام محمد عليه الصلاة والسلام** لعبد الغني المقدسي (600هـ)، وهو من خيرة كتب الأحكام المختصرة، واقتصر فيه مؤلفه من أحاديث الأحكام على ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم، وانتقى من صحيحيهما الأحاديث المثبتة، و**صحيح** البخاري ومسلم أصح الكتب المصنفة فيما صح من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحاديثهما صحيحة مشهورة، متلقاة بالقبول. وكان الدافع لتصنيف هذا الكتاب استجابة الإمام المقدسي لرغبة بعض إخوانه، لاختيار جملة من الأحاديث الخاصة بالأحكام الشرعية، وقد عمد إلى حذف أسانيد الأحاديث، واقتصر على إثبات اسم

18- ابن رجب، **ذيل طبقات الحنابلة**، ج 3، ص 43.

19- شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1417هـ، ج 42، ص 457.

20- الموقع الالكتروني: ملتقى الحديث، منتدى شؤون الكتب والمطبوعات.

الصحابي الراوي للحديث فقط، وأثبت إلى جانب الصحابة الرواة أسماء عدد قليل من التابعين الذين ورد ذكرهم في أسانيد عدد من الأحاديث، استكمالا للفائدة، ثم رتب الكتاب على أبواب الفقه، وضمنه أربع مائة وثلاثين حديثا (430) وفي الكتاب لا يذكر من خرجه، لأنه ذكر ذلك في مقدمته.

ويلاحظ أن في الكتاب أحاديث انفرد بها أحد الشيخين عن الآخر، وغالبا ما يورد المؤلف بعد ذكر الحديث رواية أخرى له، وفي بعض المواضع أكثر من رواية، مستندا في إيراد تلك الروايات على **صحيح مسلم**. وقد كتب الله تعالى لهذا الكتاب القبول وسعة الانتشار، وصار مرجعا لا يستغني عنه العلماء وطلبة العلم، فهو كتاب قريب لطالب العلم المبتدئ والمتوسط، ولا يستغني عنه المنتهي والمتبحر، وتعد أحاديثه من أعلى أنواع الصحيح.

شروح العلماء على كتاب عمدة الأحكام للمقدسي وتعليقاتهم:

اهتم أهل الحديث والفقه كثيرا بهذا الكتاب فكثرت الشروح والتعليقات عليه إلا أن أغلب تلك الجهود عنيت بالجانب الفقهي، ولم يخص الجانب اللغوي بكثير عناية. ومن تلك الشروح:

1- **إحكام الأحكام في شرح أحاديث سيد الأنام** لابن الأثير (ت 699هـ).
2- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام** لابن دقيق العيد (ت 702 هـ).
3- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام** لأبي الحسن العطار (ت 724 هـ).
4- **العمدة شرح العمدة** لابن عسكر (ت 732هـ).
5- **رياض الإفهام شرح عمدة الأحكام** للفاكهاني (ت 734هـ).
6- **تيسير المرام شرح عمدة الأحكام** للتلمساني (ت 781هـ).
7- **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام** لابن الملقن (ت 804هـ).
8- **عدة الحكام** لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ).
9- **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام** للسفاريني النابلسي الحنبلي (ت 1188هـ).
10- **موارد الأفهام على سلسل عمدة الأحكام** لابن بدران الدمشقي (ت 1346هـ).

وقد ضمن شراح **عمدة الأحكام** المذكورون وغيرهم في كتبهم مسائل نحوية وصرفية ولغوية، إلا أن ذلك كان عرضا، وعلى سبيل تقرير الحكم الفقهي، وليس قصدا لتحرير تلك المسائل اللغوية، فضلا عن أن كثيرا من تلك المصنفات ما زالت مخطوطة، حبيسة المكتبات.

الفصل الثاني: معاني أبنية الأفعال المزيدة في كتاب عمدة الأحكام:

وردت أفعال كثيرة في أحاديث العبادات من **عمدة الأحكام**، وكلها جاءت مزيدة للفعل الثلاثي، ولم يأت للفعل الرباعي شيء. وجاء هذا الفصل على ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الأول: معاني أبنية الأفعال المزيدة بحرف:

وجاء الماضي المزيد بحرف واحد في أحاديث العبادات على ثلاثة أوزان: "أفعل، فاعل، افتعل".

أولًا: "أفعل" بزيادة الهمزة:

إذا رجعنا إلى معاني "أفعل" فإنها قد جاءت للمعاني التالية، وهي[21]: التعدية، الكثرة، الصيرورة، الإعانة، التعريض، السلب، إلقاء الشيء بمعنى ما صيغ منه ، جعل الشيء صاحب ما اشتق من اسمه، بلوغ عدد أو زمان، وموافقة الثلاثي، أو إغنائه عنه، ومطاوعة فعل.

وقد جاءت في أحاديث العبادات من **عمدة الأحكام** من الأفعال الماضية ما يتوافق مع بعض المعاني المذكورة، وهي: التعدية، الصيرورة، موافقة الثلاثي، الإغناء عن الثلاثي وإليك بيانه بالتفصيل:

1- **التعدية:**

ولقد جاءت عدة أفعال على هذا البناء بهذا المعنى في أحاديث العبادات، وهي: أحدث، أطعم، أغنى، ألهى، أنشأ، أهدى. وسنفصل في فعلين منها، وهما:

أ) **أحدث**: هذا الفعل جاء في كتاب الطهارة في قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ"[22]. وهذا الفعل يتعدى بنفسه، فيقال: حدث حدوثا، إذا وجد بعد عدم، أو تجدد وجوده ووقوعه، ويتعدى بالهمزة فيقال: أحدثته إحداثا، إذا ابتدعه وأوجده على غير مثال سابق. والمراد بالفعل في الحديث هو الحدث الأصغر الذي يرفعه الوضوء فقط دون الغسل[23].

21- الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي، **شرح شافية ابن الحاجب**، تحقيق: محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف ومحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1402هـ، ج 1، ص 83- 92، ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الحياني الأندلسي، **شرح التسهيل**، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، دار هجر، ط 1، 1410هـ، ج 3، ص 449.

22- الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 1، 1423هـ، حديث رقم: 2.

23- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، **لسان العرب**، دار صادر، ط 1، 1412هـ، ح د ث، ج2، ص 131.

وقد فسر أبو هريرة رضي الله عنه ـ وهو راوي الحديث ـ الحدث الوارد في الحديث بالفساء أو الضراط[24]، لعل له قرائن حالية دعاه إلى هذا التخصيص كما ذكر ابن دقيق. ففي الحديث معنى تعدية الحدث إلى نفس الإنسان بسبب كون فعله من نواقض الوضوء.

ب) **أطعم**: ورد هذ الفعل في كتاب الصيام في قوله صلى الله عليه وسلم: "من نسي وهو صائم فأكل وشرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه"[25]. يقال: طعم الأكل يطعمه طعما ـ بضم الطاء ـ إذا أكله أو ذاقه[26]، فالفعل هنا متعد لواحد. وأطعمته السويق، إذا قدمه له ليأكله أو يذوقه، فالفعل هنا تعدى لاثنين بسبب همزة التعدية[27].

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الأكل ناسيا غافلا عن كونه صائما فقد أطعمه الله ذلك الطعام، قدر له أن يأكل ناسيا صومه تيسيرا ورفعا للحرج، فليتم صومه ولا يقطعه[28]. فالإطعام هنا معناه تعدية الطعام من الله إلى عبده الصائم.

2- **الصيرورة: حقيقة يأتي بناء "أفعل" بهذا المعنى على نوعين**[29]:

أحدهما: صيرورة فاعل "أفعل" صاحب ما اشتق منه، مثل: أيسر الرجل، إذا كان صاحب يسر. والآخر: صيرورته صاحب شيء وهو صاحب ما اشتق منه، مثل: أجرب الرجل، إذا صار صاحب إبل ذات جرب. وما جاء من الأفعال على هذا البناء في أحاديث العبادات كلها من قبيل النوع الأول، وهي: أدرك و أراد و أصاب و أطاع و أحل و أفطر و أوتر. وسنفصل في فعلين منها، وهي:

أ) **أدرك**: ورد هذا الفعل في باب التيمم، قوله صلى الله عليه وسلم: "فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل"[30]. والإدراك: اللحوق بالشيء والوصول إليه[31]، قال ابن فارس: "الدال والراء

24- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، دار الكتب العلمية، ج 1، ص 14-15.

25- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، حديث رقم: 118.

26- إسماعيل بن جواد الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط 4، 1990هـ، ط ع م، ج 5، ص 1975.

27- أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، **تهذيب اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الصادق، ط ع م، ج2، ص 190.

28- شمس الدين أحمد بن محمد بن سالم السفاريني النابلسي الحنبلي، **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**، تحقيق: نور الدين طالب، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، ط 1، 1428هـ، ج 3، ص 511.

29- الرضي، **شرح شافية ابن الحاجب**، ج 1، ص 88.

30- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 216.

والكاف أصل واحد، وهو لحوق الشيء بالشيء، ووصوله إليه، يقال: أدركت الشيء أدركه إدراكا"[32]. وفي هذا الفعل معنى الصيرورة، لأن الذي يدرك الشيء ويلحق به، يصير مدركا له. وهو فعل متعد كما هو ظاهر في كلام ابن فارس، ويستعمل كذلك لازمًا، فيقال: أدرك الغلام إذا بلغ، وأدرك الثمر إذا نضجه وقت قطافه[33]. وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن من أدركته إحدى الصلوات المفروضة وصار مدركا لها، مكلفا بها بدخول وقتها، فليصل في أي مكان من الأرض، إن لم يتقن نجاسة ذلك الموضع[34].

ب) **أراد:** ورد عدة مرات في أحاديث **عمدة الأحكام**: ففي باب المرور بين يدي المصلي قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه"[35]. وفي باب الصوم في السفر قال صلى الله عليه وسلم في رواية الإمام مسلم: "فأيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر"[36]. وفي باب مواقيت الحج قال صلى الله عليه وسلم: "هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج أو العمرة"[37]. الفعل "أراد" على وزن "أفعل" والأصل "أَرْوَدَ" تحركت الواو بالفتحة فانتقلت الفتحة للحرف الذي قبله، ثم قلب ألفا مجانسة الفتحة[38]، وتصريفه: أراد يريد إرادة، والإرادة: المشيئة، ومن أراد فعل شيء صار مريدا له[39].

31- الجوهري، **الصحاح**، د ر ك، ج 4، ص 582.

32- ابن فارس، **مقاييس اللغة**، اعتنى به: محمد عوض مرعب وفاطمة محمد أصلان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1422هـ، د ر ك، ص 333.

33- الأزهري، **تهذيب اللغة**، د ر ك، ج 10، ص 111.

34- علاء الدين علي بن داود بن العطار الشافعي، **العدة في شرح العمدة**، تحقيق: نظام محمد صالح يعقوبي، دار البشائر الإسلامية، ط 1، 1427هـ، ج 1، ص 250.

35- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 214.

36- المصدر السابق، رقم الحديث: 201.

37- المصدر السابق، رقم الحديث: 216.

38- أبو الفتح عثمان بن جني، **المنصف شرح التصريف**، تحقيق وتعليق: محمد عبد القادر أحمد عطاء، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ، ص 213- 215.

39- ابن فارس، **مقاييس اللغة**، و ر د، ص 409.

ففي الحديث الأول أن من أراد أن يجتاز ويمر بيدي المصلي فللمصلي دفعه ورده ومنعه من المرور[40]. وفي الحديث الثاني: أمر النبي صلى الله عليه وسلم من شاء مواصلة الصيام والإمساك عن الأكل والشرب أن يواصل إلى وقت السحر فقط، ولا يصل اليومين بالصوم[41]. وفي الحديث الثالث: دل الفعل على أن من شاء الدخول في الإحرام للحج أو العمرة فليحرم من المواقع والأماكن التي حددها النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان من أهل تلك المواقع أو مر عليها[42]. والأفعال السابقة كلها تدل على صيرورة الشيء صاحب ما اشتق منه الفعل، أي صار مريدا للاجتياز والمواصلة والحج أو العمرة.

3- **موافقة الثلاثي المجرد**[43]:

وقد ورد في أحاديث قسم العبادات لهذا المعنى من الأفعال: أدبر. قال الرسول صلى الله عليه وسلم في كتاب الصيام: "إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا فقد أفطر الصائم"[44]. الدبر ـ بضم الدال والباء أو سكون الباء ـ خلاف القبل، يقال فيه: دبر وأدبر بمعنى واحد، وهو تحوله إلى الدبر، وهو فعل لازم، يقال: دبر النهار إذا ولى وانصرم، وأدبر الرجل ولى وانصرف[45].

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أنه إن ظهر الليل من جهة المشرق، وذهب النهار وانصرم وتولى إلى جهة المغرب فإن الصائم يحق له الإفطار[46].

4- **الإغناء عن الفعل الثلاثي**[47]:

أقبل: جاء هذا الفعل في الحديث السابق وفي قوله صلى الله عليه وسلم في باب الحيض: "فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فيها"[48]. والقُبل نقيض الدُبر[49]، يقول ابن فارس: "القاف والباء

40- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج 2، ص 41.

41- المصدر السابق، ج 2، ص 886- 887.

42- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، 1417هـ، ج 6، ص 22-23.

43- جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 450.

44- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 199.

45- الأزهري، **تهذيب اللغة**، د ب ر، ج 14، ص 110.

46- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص 883-889.

47- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 450.

48- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 44.

49- الجوهري، **الصحاح**، ق ب ل، ج 5، ص 1795.

واللام أصل واحد صحيح تدل كلمه كلها على مواجهة الشيء للشيء، ويتفرع بعد ذلك، فالقبل من كل شيء خلاف دبره[50]. وأقبل يقبل إقبالا إذا أتى من جهة القبل، وهي الجهة الأمامية للمتكلم[51].

والمعنى في الحديث الأول: الليل إذا جاء وظهر وبان من جهة القبل وهي جهة المشرق، وأدبر النهار من جهة المغرب فقد حل للصائم أن يأكل ويشرب[52]. ومعنى الحديث الثاني أن قوله: "فإذا أقبلت" تعليق الحكم بالإقبال والإدبار، فلا بد أن يكون معلوما لها بعلامة تعرفها، فإذا كانت مميزة ردت إلى التمييز، فإقبالها: بدء الدم الأسود، وإدبارها: إدبار ما هو بصفة الحيض، وإن كانت معتادة ردت إلى العادة، فإقبالها: وجود الدم في أول أيام العادة، وإدبارها: انقضاء أيام العادة[53].

فيلاحظ أن معنى الإقبال في هذين الحديثين ورد بمعنى الفعل "جاء"، وأغنى عنه، والمعنى: جاء النهار وظهر، وجاءت الحيضة، أو العادة الشهرية للمرأة.

ثانيًا: "فاعل" بزيادة الألف ثانيا:

يأتي هذا البناء غالبا لمشاركة الفاعل والمفعول، وبمعنى "فعل" بالتضعيف، وهو التكثير، وبمعنى الفعل المجرد[54]. وذكر ابن مالك أن هذا البناء يأتي لاقتسام الفاعلية والمفعولية لفظا، والاشتراك فيهما معنى، ولموافقة "أفعل" ذي التعدية، أو الإغناء عنه، ولموافقة المجرد أو الإغناء عنه[55]. وزاد بعض المتأخرين معنى الموالاة والمتابعة[56].

وما ورد من الأفعال في أحاديث العبادات على هذا البناء جاء بالمعاني الآتية: مشاركة الفاعل والمفعول في الفعل، وموافقة "أفعل" ذي التعدية، وبمعنى الفعل المجرد، والإغناء عن الفعل المجرد.

1- مشاركة الفاعل والمفعول في الفعل:

50- ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ق ب ل، ص 842.

51- الجوهري، **الصحاح**، د ب ر، ج 2، ص 653.

52- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، 1417هـ، ج 5، ص 312-313.

53- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج 1، ص 124.

54- الرضي، **شرح شافية ابن الحاجب**، ج 1، ص 96.

55- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 452.

56- عبد الحميد عنتر، **تصريف الأفعال ومقدمة الصرف**، مطبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط 2، 1409هـ، ص 133.

وافق: جاء هذا الفعل في باب الإمامة في قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا أمّن الإمام فأمّنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه"[57].

وافق فعل متعد، يدل على مشاركة الطرفين ـ وهما الفاعل والمفعول ـ في أمر من الأمور، يقال: وافق الرجل أخاه في الأمر، إذا اتفقا فيه على أمر واحد، واتحد تصرفهما فيه[58]. ومعنى الحديث: أن المأموم إذا أمن ـ أي قال: آمين، نهاية الفاتحة ـ بعد تأمين الإمام فاتفق قوله ذلك قول الملائكة في السماء وتأمينها واتحد قولهما، استجيب لدعائه كما يستجاب للملائكة[59].

2- **موافقة "أفعل" ذي التعدية:**

باعد: جاء هذا الفعل في باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، في قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه بين تكبيرة الإحرام والفاتحة: "اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب"[60]. البعد ضد القرب[61]، وذكر ابن مالك أن هذا الفعل موافق للأفعال التي جاءت على بناء "أفعل" الذي يأتي بمعنى التعدية[62]. والفعل "بعد" فعل لازم، يقال: بعد الرجل عن الدار، ويتعدى بالهمزة والألف والتضعيف، فيقال: أبعده الله عن النار، وبعده وباعده عنها، كلها بمعنى واحد[63]. وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم الله تعالى أن يبعد الذنوب والخطايا عنه كما بوعد بين المشرق والمغرب بأن يغفرها له ويمحوها عنه[64].

3- **بمعنى الفعل المجرد:**

هاجر: قال النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الطهارة: "ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه"[65]. الهجر: القطيعة والترك، والهجرة: ترك البلاد، والسفر عنها

57- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 68.

58- الأزهري، **تهذيب اللغة**، و ف ق، ج 9، ص 342.

59- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 2، ص 582- 856.

60- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 89.

61- الجوهري، **الصحاح**، ب ع د، ج 3، ص 448.

62- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 454.

63- ابن منظور، **لسان العرب**، ب ع د، ج 3، ص 89.

64- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص 444، وابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 5، ص 312.

65- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 1.

إلى بلاد أخرى، وسمي المهاجر بذلك لأنه ترك داره ومسكنه الذي نشأ به، وانتقل إلى مكان آخر، طاعة لله تعالى[66]. وهذا الفعل بهذه الصيغة "هاجر" فعل لازم، يقال: هاجر الرجل عن بلده ومسكنه، يهاجر مهاجرا، والاسم الهجرة، ومعنى هاجر انتقل وترك، وهو بمعنى هجر كذلك[67].

ومعنى الحديث: أن من ترك بلاده وسافر عنها إلى بلاد أخرى، وكانت نيته وقصده في ذلك السفر تجارة، أو غرضا دنيويا أو تزوج امرأة فليس له من هذا السفر والهجرة إلا ما أراد ويقصد إليه، وليس له من الأجر كمن ترك بلاده طاعة لله تعالى[68].

4- **الإغناء عن الفعل المجرد:**

بارك: ورد هذا الفعل في دعاء التشهد الأخير: "... وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد"[69]. ذكر ابن مالك أن هذا الفعل بهذا البناء مغن في معناه عن الفعل المجرد[70]، ومراده بذلك أن قولك: بارك له، أغنى عن قولك: وضع له البركة. وأصل مادة "برك" تدل على الثبوت واللزوم، والبركة: النماء والزيادة[71].

ويستعمل هذا الفعل لازما ومتعديا، فيقال: "بارك الله الشيء، وبارك فيه، وعليه:[72]. ومعنى البركة في الحديث: أي الزيادة من الخير والكرامة، أو الثبات على ذلك[73].

ثالثًا: "فعّل" المزيد بحرف وهو تضعيف العين:

ذكر ابن الحاجب والرضي أن هذا البناء يأتي للتكثير غالبا، وللتعدية وللسلب وبمعنى فعل مجرد[74]. وأضاف الرضي إلى هذه المعاني: مجيئه بمعنى صار ذا أصله، وصيرورة فاعله أصل المشتق منه،

66- الأزهري، **تهذيب اللغة**، د ب ر، ج 14، ص110.

67- ابن منظور، **لسان العرب**، هـ ج ر، ج 5، ص 250.

68- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 1، ص 202-207.

69- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 126.

70- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 454.

71- أبو الحسن بن إسماعيل بن سيدة المرسي، **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط 1، 1421هـ، ب ر ك، ج 3، ص 175.

72- الجوهري، **الصحاح**، ب ر ك، ج 4، ص 1574.

73- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص610.

74- الرضي، **شرح الشافية**، ج 1، ص 92-95.

وبمعنى تصيير مفعوله على ما هو عليه، وبمعنى عمل شيء في الوقت المشتق هو منه، وبمعنى المشي إلى الموضع المشتق هو منه[75]. وزاد ابن مالك في معانيه وذكر أنه يأتي أيضًا: للتوجه، ولاختصار حكايته، ولموافقة تفعل وفعل، ولإغناء عنهما[76].

والأفعال التي جاءت على بناء "فعل" ـ بتضعيف العين ـ جاءت على المعاني التالية: التكثير، التعدية، جعل الشيء بمعنى ما صيغ منه، صيرورة فاعله أصله المشتق منه، تصيير مفعوله على ما هو عليه، الإغناء عن الفعل المجرد.

1- **التكثير: وجاء على هذا المعنى فعلان: بعد وقرب.**

أ) **بعد:** جاء هذا الفعل في قوله صلى الله عليه وسلم في باب فضل الصيام وغيره: "من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا"[77]. البعد نقيض القرب، يقال: بعد ـ بضم العين ـ وبعِد ـ بكسرها ـ يبعد بعدا ـ بضم وسكون ـ و بعد ـ بفتحتين[78]. وهو فعل لازم، فيقال: بعدت الدار، إذا كانت نائية، ويتعدى بحرف الجر وبالهمزة وبالتضعيف، فيقال: بعد الرجل عن وطنه، إذا سافر، وأبعدت الطفل عن النار إبعادا، وبعدت الشاب عن رفاق السوء تبعيدا، ففي التبعيد تكثير في الإبعاد ومبالغة فيه[79].

ومعنى الحديث: أن من صام يوما واحدا في الجهاد أو طاعة لله تعالى بعده الله عن نار جهنم مسافة سبعين سنة، وفي التعبير بالفعل "بعد" ـ بتضعيف العين ـ معنى المبالغة، والتكثير في الإبعاد عن النار، قال ابن الملقن: "وهو مبالغة في البعد عنها، والمعافاة منها"[80].

ب) **قرب:** وجاء هذا الفعل في قوله صلى الله عليه وسلم: "من اغتسل يوم الجمعة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا، ومن راح الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة"[81].

75- المصدر السابق، ج 1، ص 92-96.

76- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 451.

77- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 211.

78- ابن منظور، **لسان العرب**، ب ع د، ج 3، ص 89.

79- أحمد محمد بن علي الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، مكتبة لبنان، 1990م، ب ع د، ص 21.

80- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 2، ص 389.

القرب: الدنو، وهو خلاف البعد. والفعل "قرب" على وزن "فعل" فعل لازم، ويتعدى بالتضعيف كما هو في هذا المبحث "قرب"، يقال: قرب يقرب قربانا، وهو ما يتقرب به إلى الله ويهدي من الطاعات أو الأنعام، وفي تضعيف هذا الفعل معنى التكثير والمبالغة من التقرب إلى الله بالطاعات[82]. والمعنى في الحديث المذكور: أن من حضر صلاة الجمعة في كل تلك الساعات المحددة كان له من الأجر مثلما ذكر في كل ساعة من القربات والصدقات والهدايا[83].

2- **التعدية:**

وجاء على هذا المعنى الأفعال الآتية: ألف، رخص، سلم، عجل، لبد. وسنوضح ثلاثة أفعال منها فقط، وهي:

أ) **ألّف**: قال النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الزكاة:"وكنتم متفرقين فألّفكم الله بي"[84] مادة "ألف" تدل على انضمام شيء إلى شيء[85]. ونقل الأزهري عن أبي زيد قوله: "ألفت الشيء: وألفت فلانا، إذا أنست به، وألّفت بينهم تأليفا: إذا جمعت بينهم بعد تفرق، وألفت الشيء: وصلت بعضه ببعض، ومنه: تأليف الكتب. والفعل قبل التضعيف متعد لواحد، وبعد التضعيف لاثنين، ثانيهما بحرف الجر، يقال: ألف الرجل الموضع يألفه إلفا، وألّفت الرجل مع الرجل تأليفا: إذا جمعت بينهما، ففي التأليف معنى التعدية، أي تعدية التأليف إلى شخصين[86]. وجاء التأليف في الحديث على هذا المعنى حيث ألّف الرسول صلى الله عليه وسلم بين قبائل الأنصار بعد تفرق وتنافر وتباغض وحروب قامت بينهم، فصاروا يتعاطفون ويتواصلون بما حصل بينهم من الألفة والمحبة على طاعة الله ودينه[87].

81- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 145.

82- ابن فارس، **مقاييس اللغة**، ق ر ب، ص 853.

83- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص685.

84- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 180.

85- ابن فارس، **مقاييس اللغة**، أ ل ف، ص 70.

86- ابن منظور، **لسان العرب**، أ ل ف، ج 9، ص 9.

87- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج 2، ص 195.

ب) **رخص** : وردت هذه اللفظة واشتقاقاتها في كتاب الصيام، باب الصيام في السفر وغيره، من قوله صلى الله عليه وسلم: "عليكم برخصة الله التي رخص لكم"[88].

الرخص ـ بفتح الراء ـ الناعم من كل شيء، وهو فعل لازم، يقال: رخص الشيء إذا صار ناعما، ويتعدى بالهمزة، يقال: أرخص الرجل السلعة: إذا جعلها رخيصة قليلة السعر، ويتعدى كذلك بالتضعيف فيقال: رخّص له في الأمر، إذا أذن له فيه بعد النهي عنه، ورخّصت فلانا في كذا وكذا، أي: أذنت له بعد نهيي إياه عنه[89]. وقد ذكر الفيومي أن تعديه بالتضعيف غير معروف[90]، فيكون معنى "رخص" عنده مغنيا عن الفعل المجرد، أي جاز لكم. والترخيص في هذا الحديث جاء بمعنى التعدية، أي: عدى ترخيص عدم الصيام في السفر للمسافر؛ لما في السفر من التعب والمشقة[91].

3- **جعل الشيء بمعنى ما صيغ منه:**

أ) **حرم**: ورد هذا الفعل في كتاب الحج باب حرمة مكة مرتين، في قوله صلى الله عليه وسلم: "إن مكة حرّمها الله تعالى، ولم يحرمها الناس"[92]. وقوله: "إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق الله السموات والأرض"[93].

الحرمة ما لا يحل انتهاكه كما ذكره الجوهري[94]. يقول ابن فارس: "حرم، الحاء والراء والميم أصل واحد، وهو المنع والتشديد، فالحرام ضد الحلال"[95]. وحرم على وزن "فعُل" فعل لازم، لا يتعدى لغيره[96]، يقال: حرم الشيء ـ بضم الراء ـ حُرْما وحُرُما، وحرمة وحراما: امتنع امتناعا. وحرمت ـ بكسر الراء ـ الصلاة على المرأة حرما وحراما، لغة في حرمت. ويتعدى هذا الفعل بالتضعيف،

88- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 193.

89- ابن منظور، **لسان العرب**، ر خ ص، ج 7، ص 40.

90- أحمد محمد بن علي الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ر خ ص، ج 3، ص 378.

91- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 5، ص 279.

92- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 223.

93- المرجع السابق، رقم الحديث: 224.

94- الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، ح ر م، ج 5، ص 1895.

95- ابن فارس، 1422هـ، ح ر م، ص 238.

96- كما ذكر في مبحث سابق، ص 213.

فيقال: حرم ـ بتشديد الراء ـ الشيء يحرمه تحريما: إذا جعله ممتنعا محرما، وصيره كذلك[97]. وتحريم الله لمكة، أي: جعلها وصيرها محرمة تمنع فيها بعض الأفعال كسفك الدم بغير حق، وقطع الشجر، وتنفير الصيد، وهذا التحريم أزلي قديم منذ خلق السموات والأرض[98].

ب) **صوّر**: ورد هذا الفعل في كتاب الجنائز في قوله صلى الله عليه وسلم: "أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا، ثم صوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله"[99].

التصوير: تمثيل الشيء، والتشبيه به، وإخراج مثيله في الوجود[100]. وهو فعل متعد، يقال: صورت صورة هذا الرجل، إذا جعلته وصيرته مصورا، ومثلت خلقته وصورته[101]. ومعنى الفعل في الحديث: أن أولئك المشركين صوروا وشبهوا ومثلوا رجالهم الصالحين الميتين، وجعلوها مصورة في تلك المساجد المبنية على قبورهم، وذلك ليذكروا عبادتهم فيقتدوا بهم[102].

4- **صيرورة فاعله أصله المشتق منه:**

أ) **صلَّى**: ورد هذا الفعل كثيرا في أحاديث **عمدة الأحكام**[103]، ففي باب فضل الجماعة قال صلى الله عليه وسلم: فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه"[104]. وفي باب الإمامة قال: "وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون"[105]. وفي باب المرور بين يدي المصلي قال صلى الله عليه وسلم: "إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه"[106].

97- ابن منظور، **لسان العرب**، ح ر م، ج 12، ص 119.

98- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص 971 و 978 و 979.

99- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 171.

100- المطرزي، المغرب في ترتيب المعرب، ص و ر، ج 3، ص 293.

101- ابن منظور، **لسان العرب**، ص و ر، ج 4، ص 471.

102- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 4، ص 489-490.

103- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، ينظر الأحاديث ذات الأرقام الآتية: 8، 63، 65، 83، 87، 109، 114، 126، 130، 143، 147.

104- المصدر السابق، رقم الحديث: 223.

105- المصدر السابق، رقم الحديث: 83-84.

106- المصدر السابق، رقم الحديث: 224.

اختلف في معنى "الصلاة" في أصل اللغة: فقيل: إن دلالتها الأصلية في اللغة: الدعاء. وقيل: إن دلالتها اللغوية مشتركة بين الدعاء والتعظيم والرحمة والبركة[107]. وقيل: إنها مشتقة من الصلا، وهو العظم الذي عليه الأليتان[108]، أو من الصلوين، وهما مكتنفا الذنب من الناقة وغيرها، وأول موصل الفخذين من الإنسان، وهما مكتنفا العصعص، وذلك لأن المصلي يحرك ذلك عند الصلاة في الركوع والسجود، وقيل غير ذلك. ومعنى الفعل صلى أي صار مصليا، ومؤديا للصلاة[109].

5- **تصيير مفعوله على ما هو عليه: وجاء على هذا المعنى الفعل "قلَّد":**

أ) **قلَّد**: وجاء في قول الرسول صلى الله عليه وسلم في باب التمتع: "إني لبدت رأسي، وقلدت هديي"[110]. جاء في **العين**: "القلد: إدارتك قلبا على قلب من الحلي، ولو دققت حديدة ثم لويتها على شيء فقد قلدتها". ويقال: قلدت المرأة تقليدا: جعلت القلادة في عنقها، فالفعل هنا متعد[111].

وتقليد الهدي تعليق قلادة من نعل خلق أو خيط، أو جلد، أو غير ذلك، على عنق الشاة أو البقر أو الجمل؛ ليعلم أنها هدي، فلا يتعرض لها، فتقليدها جعلها مقلدة لتهدى إلى البيت الحرام[112]. فالذي منع الرسول صلى الله عليه وسلم من الحل من إحرامه، وقلب نية الحج من القران إلى التمتع هو تلبيده رأسه، وتقليده هديه، وسوقه لها من المدينة إلى مكة[113].

6- **الإغناء عن الفعل المجرد: وجاء بهذا المعنى الفعل "كبر":**

أ) **كبر**: ورد في باب الإمامة في قوله صلى الله عليه وسلم: "فإذا كبر فكبروا"[114].

الكبر نقيض الصغر، والتكبير: التعظيم، والتكبير كذلك قولك: الله أكبر. والأصل الثلاثي لهذا الفعل لازم، يقال: كبر الصبي إذا تقدم في العمر، ويتعدى بالتضعيف، فيقال: كبر الله إذا عظمه، ويتعدى كذلك

107- الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، ص ل ي، ص 132.

108- المطرزي، **المغرب في ترتيب المعرب**، ص و ر، ج 3، ص 278.

109- الأزهري، **تهذيب اللغة**، ص ل ي، ج 12، ص 237.

110- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 223.

111- الخليل، **العين**، ق ل د، ج 5، ص 116.

112- الأزهري، **تهذيب اللغة**، ق ل د، ج 9، ص 32.

113- الجوهري، **الصحاح**، ق ل د، ج 2، ص 527.

114- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 83.

بالهمزة، فيقال: أكبر الطفل الرجل، إذا عظمه وهابه[115]، ومنه قوله تعالى: ژث ث تژ[116]. ويأتي التكبير كذلك مغنيا عن الفعل المجرد الثلاثي، يقال: كبر، إذا قال: الله أكبر، وهذا المعنى هو الوارد في الحديث، فالإمام إذا كبر تكبيرة الإحرام، أي قال: الله أكبر، أمر المأمومون بالتكبير بعده، وموافقة الإمام في ذلك[117].

المبحث الثاني: معاني أبنية الأفعال المزيدة بحرفين:

وجاء في هذا المبحث ما ورد من الأفعال في أحاديث العبادات على ثلاثة أبنية:

أولًا: "افتعل" بزيادة التاء مع همزة الوصل:

وبناء "افتعل" يأتي لمعاني المطاوعة غالبا، وللاتخاذ وللتفاعل وللتصرف[118]. كما يأتي بمعنى فعل الفاعل لنفسه وللتخيير ولموافقة "تفعل واستفعل"، وبمعنى الفعل المجرد، والإغناء عنه[119].

وقد جاءت هذه الأفعال في أحاديث العبادات على هذا البناء لمعاني الاتخاذ، وفعل الفاعل بنفسه، وبمعنى الفعل المجرد. وهي على النحو التالي:

1- **الاتخاذ: وجاء بهذا المعنى الفعلان: اتخذ واحتبس.**

أ) **اتخذ:** جاء هذا الفعل في كتاب الجنائز في قوله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"[120].

الفعل "اتخذ" يتعدى إلى مفعول واحد ولمفعولين، يقال: اتخذت دارا، أي: جعلت لنفسي دارا، واتخذت الدار مكانا للراحة؛ إذا جعلتها كذلك[121]. ويقول الجوهري في أصل هذا الفعل: "والاتخاذ: افتعال أيضا من الأخذ، إلا أنه أدغم بعد تليين الهمزة وإبدال التاء، ثم لما كثر استعماله على لفظ الافتعال

115- ابن سيدة، **المحكم والمحيط الأعظم**، ك ب ر، ج 7، ص 11-12.

116- سورة يوسف، الآية: 31.

117- السفاريني، **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**، ج 2، ص 271.

118- الرضي، **شرح الشافية**، ج 1، ص 108-110.

119- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 455- 456.

120- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 172.

121- ابن منظور، **لسان العرب**، أ خ ذ، ج 3، ص 474.

توهموا أن التاء أصلية، فبنوا معه "فعل يفعل" قالوا: تخذ يتخذ وقرئ ﴿لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾[122]. ومعنى الفعل في الحديث: أن اليهود والنصارى جعلوا مقابر أنبيائهم مساجد للصلاة والعبادة فيها[123].

ب) **احتبس**: ورد هذا الفعل في كتاب المواقيت في قوله صلى الله عليه وسلم: "وأما خالد، فإنكم تظلمون خالدا، وقد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله"[124].

الحبس: المنع، وهو ضد التخلية[125]، والحبيس: كل ما أوقف لوجه الله تعالى، قال المطرزي: "والحبس ـ بضمتين ـ جمع حبيس، وهو كل ما وقفته لوجه الله تعالى، حيوانا كان، أو أرضا أو دارا[126]. واحتبس: أي اتخذه حبيسا، أي وقفا لله تعالى، وقيل: خصصه وقفا في سبيل الله[127] والمعنيان متقاربان، وحبس واحتبس بمعنى واحد. وهذا الفعل يستعمل لازما ومتعديا، ومن اللازم قولك: احتبس لنفسه[128]. وجاء الاحتباس في الحديث متعديا بمعنى الاتخاذ: أن خالد بن الوليد رضي الله عنه اتخذ أدراعه وآلات الحرب من السلاح وغيرها حبسا ووقفا في الجهاد في سبيل الله تعالى، وخصصها لهذا الغرض فلم تجب فيه الزكاة[129].

2- **فعل الفاعل بنفسه:**

وجاءت أفعال عدة على هذا المعنى في أحاديث العبادات، وهي: اشتد، واغتسل، واعتكف. ونوضح اثنين منها:

أ) **اشتد**: قال النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الصلاة: "إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة"[130].

122- سورة الكهف، الآية: 77، الجوهري، **الصحاح**، أ خ ذ، ج 2، ص 559.

123- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 4، ص520-521.

124- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 179.

125- الجوهري، **الصحاح**، ح ب س، ج 3، ص 915.

126- أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيدين علي بن المطرزي، **المغرب في ترتيب المعرب**، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط 1، 1979م، ح ب س، ج 1، ص 429.

127- أبو عبد الرحمن بن أحمد الفراهيدي، **العين**، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، ج 1، ص150.

128- الجوهري، **الصحاح**، ح ب س، ج 3، ص 915.

129- أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ، ج3، ص416.

130- المقدسي ، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 119.

الشدة: القوة والصلابة. واشتد فعل لازم، يقال: اشتد الغلام، إذا بلغ وقوي، فهو فعل دال على أمر يكون من الفاعل نفسه، وأصله: اشتدد، على وزن "افتعل" أدغمت الدال الأولى في الثانية. أما الفعل "شد" فيستعمل لازما ومتعديا، يقال: شد الشيء إذا قوي، وشددته شدا، أي: أوثقته[131].

ومعنى الحديث: أن حر الظهيرة إذا قوي وبلغ أوجه فقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم تأخير صلاة الظهر حتى تبرد الشمس[132].

ب) **اعتكف**: جاء في باب ليلة القدر قول النبي صلى الله عليه وسلم:"من اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر[133].

الاعتكاف من العكوف، والعكوف: الإقبال على الشيء ولزومه، والمواظبة عليه، والحبس فيه، تقول: عكف يعكف ويعكف عكفا وعكوفا وهو إقبالك على الشيء لا تصرف عنه وجهك[134]. ويستعمل لازما كما مر في نص **العين**، ويستعمل متعديا بصورة اللازم، وبالهمزة فيقال: عكفت الشيء، وأعكفه: إذا حبسته، وإن زيدت فيه التاء استعمل لازما في اللفظ، متعديا في المعنى، فيقال: اعتكف في المسجد، أي: لازم المسجد وبقى وحبس نفسه فيه تفرغا للعبادة[135]. وعلى هذا معنى الحديث، فالنبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه الذين اعتكفوا والتزموا المسجد معه في العشر الوسطى من رمضان أن يواصلوا اعتكافهم ولزومهم المسجد العشرة الأخيرة للطاعة والعبادة تحريا لليلة القدر[136].

3- **بمعنى الفعل المجرد:**

انتظر: ورد هذا الفعل في كتاب الصلاة في قوله صلى الله عليه وسلم: "ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة"[137]. الفعل "انتظر" فعل متعد، وقد ذكر جمع من أهل اللغة أن نظر وانتظر بمعنى واحد،

131- الجوهري، **الصحاح**، ش د د، ج 2، ص 493.

132- السفاريني، **كشف اللثام شرح عمدة الأحكام**، ج 3، ص 165.

133- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 211.

134- الخليل، **العين**، ع ك ف، ج 1، ص 205.

135- الأزهري، **تهذيب اللغة**، ع ك ف، ج 1، ص321.

136- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 4، ص 152- 153.

137- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 211.

فيكون بناء افتعل في هذه المادة قد جاء بمعنى بناء فعل مجرد. والانتظار الترقب والتحين لوقت وقوع أمر ما، فهو بمعنى الفعل المجرد[138].

ومعنى الحديث أن من يجلس في المسجد مترقبا وقت إقامة الصلاة فهو في صلاة، وأجر الصلاة مكتوب له إلى أن يؤدي الصلاة الحقيقية[139].

ثانيًا: "تفاعل" بزيادة التاء والألف:

ذكر ابن الحاجب وابن مالك أن هذا البناء يأتي لعدة معان، هي: الاشتراك في الفاعلية لفظا وفي الفاعلية والمفعولية معنى، ولتكلف الفاعل وتخيله فعل شيء وهو منتف عنه حقيقة، ولمطاوعة "فاعل"، وبمعنى الفعل المجرد والإغناء عن الفعل المجرد[140]. والأفعال الواردة في أحاديث العبادات على هذا البناء تدخل تحت معنيين فقط من المعاني السابقة، وهما: المشاركة ومعنى الفعل المجرد.

1- الاشتراك في الفاعلية لفظا وفي الفاعلية والمفعولية معنى، ومن أمثلته:

تواطأ: وجاء هذا الفعل في باب ليلة القدر من قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر"[141].

الوطء: وضع القدم في موضع ما، والتواطؤ: التوافق، والمواطأة: الموافقة. و"تواطأ" فعل متعد في المعنى، لازم في اللفظ، فقولك: تواطأ القوم على أمر ما، أي: وافق بعضهم بعضا عليه[142]، ففيه اشتراك من الفاعل والمفعول في معنى الفعل. وقد ورد التواطؤ في الحديث بهذا المعنى، وهو المشاركة في معنى الفعل، فكل فرد وافق الآخر في رؤيا وقت ليلة القدر، وهو كونها في إحدى ليالي العشر الأواخر، واقتصارها عليها، فحصل الاشتراك في الفاعلية والمفعولية معنى في هذا الفعل الوارد في هذا الحديث[143].

2- **بمعنى الفعل المجرد**: ومن أمثلته:

138- ابن منظور، **لسان العرب**، ن ظ ر، ج 5، ص 216.

139- ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، ج 1، ص 538.

140- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 453.

141- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 209.

142- الجوهري، **الصحاح**، و ط ء، ج 1، ص 81.

143- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 5، ص 411.

تعالى: ورد هذا الفعل في باب القراءة في الصلاة، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي كان يختم صلاته مع أصحابه بسورة الإخلاص: "أخبروه: أن الله تعالى يحبه"(144).

العلو: الارتفاع، وتعالى: أي علا وارتفع وبلغ مكانا عاليا حسا أو معنى، وهو فعل دال على معنى الفعل المجرد "علا" الصادر من جهة واحدة ولا يتضمن المشاركة من طرف آخر. ومعنى: تعالى الله سبحانه: أي ترفع وتنزه عن النقائص والعيوب(145).

ثالثًا: "تفعل" بزيادة التاء وتضعيف العين:

ويأتي بناء "تفعّل" للمعاني الآتية: المطاوعة لـ: "فعّل" والتكلف والاتخاذ والتحبب والعمل المتكرر في مهلة والصيرورة والتلبس بمسمى ما اشتق منه وللعمل في مسمى ما اشتق منه ولموافقة "استفعل" وموافقة الفعل المجرد والإغناء ولموافقة بناء "فعّل" والإغناء عنه(146).

وقد ورد في أحاديث العبادات من **عمدة الأحكام** من الأفعال في معنيين فقط، هما: العمل في مسمى ما اشتق منه والإغناء عن الفعل المجرد.

1- **العمل في مسمى ما اشتق منه**: وجاء على هذا المعنى الفعلان: ترخص و توضأ .

أ) **ترخص**: جاء هذا الفعل في قوله صلى الله عليه وسلم في باب حرمة مكة: "فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا: إن الله قد أذن لرسوله، ولم يأذن لكم"(147).

تقدم في مبحث بناء "فعل" ـ بتضعيف العين ـ أن الرخص ـ بفتح الراء ـ الناعم من كل شيء. والفعل المجرد منه لازم، يقال: رخص الشيء إذا صار ناعما، وهذا الفعل كذلك فعل لازم، يقال: ترخص فلان في الأمر: إذا أخذ بالرخصة فيه، أي: عمل في الشيء الذي اشتق منه الفعل وهو الرخصة(148). فمعنى الترخص في هذا الحديث: الفعل بالرخصة التي رخص الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو القتال بمكة، وهو غير جائز لغير النبي صلى الله عليه وسلم(149).

144- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 86.

145- ابن منظور، **لسان العرب**، ع ل ا، ج 15، ص 83.

146- الرضي، **شرح الشافية**، ج 1، ص 104-107.

147- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 223.

148- ابن سيدة، **المحكم**، ر خ ص، ج 5، ص 56-57.

149- ابن العطار، **العدة في شرح العمدة**، ج 2، ص 972-975.

ب) **توضأ**: ورد هذا الفعل كثيرا في أحاديث العبادات في **عمدة الأحكام**: ففي كتاب الطهارة قال صلى الله عليه وسلم:"لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ"[150]. وقال صلى الله عليه وسلم: "من توضأ نحو وضوئي هذا..." الحديث[151]. وفي باب المذي قال صلى الله عليه وسلم: "يغسل ذكره ويتوضأ"[152]. وفي باب الجنابة قال صلى الله عليه وسلم: "إذا توضأ أحدكم فليرقد"[153].

مادة "و ض أ" تدل على النظافة والحسن والبهجة، والوضيء الحسن النظيف، والوضاءة: الحسن والنظافة، تقول منه: وَضُؤَ الرجل، أي صار وضيئا"، وقد أخذ الوضوء من هذا الأصل[154]. والفعل توضأ فعل لازم، ومعناه " فعل الوضوء ـ بضم الواو ـ فالمتوضئ يعمل فيما اشتق منه الفعل[155]. ويمكن أن يكون من باب الصيرورة، أي: صار متوضئا، إلا أن المعنى الأول أقرب.

2- **الإغناء عن الفعل المجرد:**

أ) **تقدم**: جاء هذا الفعل في قوله صلى الله عليه وسلم في باب الطهارة: "من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين، لا يحدث فيها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه"[156]. وفي قوله صلى الله عليه وسلم في باب ليلة القدر: "إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة: غفر له ما تقدم من ذنبه"[157]. التقدم: السبق في الشيء، وهو فعل لازم، وقد أغنى هذا الفعل عن الفعل سبق[158].

ومعنى الحديثين: أن من توضأ وضوءا كاملا كما توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، الوضوء الموصوف في هذا الحديث، ثم صلى ركعتين خشع قلبه وجوارحه فيهما، واجتنب الوساوس غفر له ما سبق

150- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 4.

151- المصدر السابق، رقم الحديث: 8.

152- المصدر السابق، رقم الحديث: 25.

153- المصدر السابق، رقم الحديث: 35.

154- الجوهري، **الصحاح**، ر خ ص، ج 3، ص 1041.

155- أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، **غريب الحديث**، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، ط 1، 1408هـ، ج 1، ص 8.

156- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 8.

157- المصدر السابق، رقم الحديث: 86.

158- الأزهري، **تهذيب اللغة**، ق د م، ج 9، ص 45.

فعله من الذنوب كبيرها وصغيرها كما ذكر ابن دقيق[159]. وإذا قال الإمام "آمين" وقال المأمومون مثله، فوافق تأمينهم تأمين الملائكة غفر لهم كذلك ما سبق فعله من الذنوب[160].

المبحث الثالث: معاني أبنية الأفعال المزيدة بثلاثة أحرف:

ولهذا المبحث جاء بناء واحد وهو: "استفعل" بزيادة السين والتاء مع همزة الوصل:

ذكر ابن الحاجب أن هذا البناء يأتي لعدة معان، هي: السؤال غالبا صريحا أو تقديرا، والتحول، وبمعنى الفعل المجرد[161]. وعبر ابن عصفور وابن مالك عن السؤال بالطلب[162]. وذكر ابن عصفور في معانيه: الإصابة والطلب، وموافقة "تفعل"، وذكر ابن مالك ما ذكره ابن الحاجب[163] وابن عصفور وزاد في معانيه: الاتخاذ، وإلقاء الشيء بمعنى ما صيغ منه، أو عد الشيء بمعنى ما صيغ منه. وذكر ابن عصفور أن هذا الفعل يأتي متعديا وغير متعد، ويصاغ من فعل لازم ومتعد. والمعاني التي جاءت عليها الأفعال الماضية المزيدة على هذا الوزن في أحاديث **عمدة الأحكام** هي: السؤال والطلب وموافقة بناء "أفعل" وموافقة بناء "تفعل".

1- **السؤال والطلب: وجاء على هذا التصنيف الفعلان: استأذن و استجمر:**

أ) **استأذن:** جاء هذا الفعل في قوله صلى الله عليه وسلم في باب فضل صلاة الجماعة ووجوبها: "إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها"[164].

مادة "أ ذ ن" في أصل اللغة تدل على العلم تقول: أَذِنَ له في الشيء إذْنا، يقال: ائذن لي على الأمير، وأَذِن، بمعنى علم. واستأذن فعل متعد لواحد يقال: استأذنت فلانا للدخول للمنزل، أي: طلبت من الإذن لي وإعلامي بالدخول[165].

159- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج 3، ص 37-39.

160- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 1، ص 585.

161- الرضي، **شرح الشافية**، ج 1، ص 110.

162- ابن عصفور الإشبيلي، **الممتع في التصريف**، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار المعرفة، ط 1، 1407هـ، ج 1، ص 194.

163- ابن مالك، **شرح التسهيل**، ج 3، ص 457.

164- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 67.

165- مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**، دار إحياء التراث العربي، ط 1، 1412هـ، أ ذ ن، ج4، ص 278.

ومعنى الحديث: أن الزوجة إن طلبت وسألت الإذن والسماح لها بالخروج إلى المسجد للصلاة فلا يمنعها من ذلك، وليأذن لها[166]، ففي الاستئذان في هذا الحديث معنى الطلب والسؤال.

ب) **استجمر**: ورد اشتقاق هذه اللفظة في كتاب الطهارة من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "ومن استجمر فليوتر..."[167].

الاستجمار: التمسح بالجمار وقولهم: قد استجمر الرجل، قال أبو بكر معناه قد تمسح بالأحجار، والجمار عند العرب: الحجارة الصغار، وبه سميت "جمار مكة"، واستجمر أي: طلب الجمار وهي الحجارة للاستنجاء بها، ومسح البول أو الغائط، وهو فعل لازم، يتعدى بحرف الجر[168]، فمن طلب الجمار ليتمسح بها، ويزيل النجاسة من بول أو غائط فليأخذ عددا وترا من الجمار والحجارة ثلاثة فما فوق[169]. وذكر ابن الملقن أن ابن عمر كان يتأول الاستجمار في هذا الحديث، بمعنى: إجمار الثياب بالمجمر وهو التطيب بالبخور، يقول الجوهري: "والمِجْمرة: واحد المجامر، وكذلك المِجمر والمُجمر، فبالكسر اسم الشيء الذي يجعل فيه الجمر، وبالضم الذي هيِّئ له الجمر". وقد استحب ابن الملقن الوجهين في تفسير هذا الحديث[170].

2- **موافقة بناء "أفعل": وجاء على هذا المعنى الأفعال التالية:**

أ) **استقبلت**: وجاء هذا الفعل في باب فسخ الحج إلى العمرة في قوله صلى الله عليه وسلم: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت"[171].

تقدم الكلام على بناء "أفعل" أن معنى الفعل "أدبر" تحول وانصرف وذهب إلى الدبر، وهو خلاف القبل. والفعل "استدبر" موافق لهذا المعنى المجرد الذي لم يؤثر فيه زيادة السين والتاء، أي: تحول إلى الدبر، ويستعمل هذا الفعل لازما ومتعديا، جاء في **العين**: "واستدبر من أمره ما لم يكن استقبل، أي:

166- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 2، ص 389-391.

167- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 4.

168- الأزهري، **تهذيب اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الصادق، ج م ر، ج 11، ص 76-77.

169- أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الضاحي، مطبعة البابي الحلبي بالقاهرة، ط 1، 1385هـ، ج 1، ص 807.

170- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 1، ص 246.

171- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 244.

نظر فيه مستدبرا فعرف ما عاقبه ما لم يعرف من صدره، واستدبر فلان فلانا من حينه أي: حين تولى تبع أمره"[172].

ومعنى الحديث: أنه لو كان الذي أدبر وتولى من ابتداء إحرامه بحجه صلى الله عليه وسلم مستقبلا أمامه ذلك الوقت الذي وصل فيه مكة، لما ساق الهدي معه من المدينة، ولفسخ حجه إلى عمرة، وجعل كل نسك مستقلًا بأركانه وأفعاله[173].

ب) **استقبل**: جاء هذا الفعل في الحديث الوارد في المسألة السابقة، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت"[174].

تقدم في مبحث بناء "أفعل" أن معنى الفعل "أقبل" أتى من جهة القبل، وهي الجهة الأمامية للمتكلم. والفعل "استقبل" بهذا المعنى كذلك، أي: بمعنى الفعل المجرد، يقول ابن سيدة: "والقبل: الوجه، يقال: كيف أنت إذا أقبل قبلك؟ ثم يقول: "واستقبل الشيء وقابله، حاذاه بوجهه"[175].

3- **موافقة بناء "تفعل": وجاء عليه الفعل:**

استيقظ، حيث ورد في كتاب الطهارة في قوله صلى الله عليه وسلم: "وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في الإناء ثلاثا"[176].

اليقظة: التنبه، واستيقظ تنبه من نومه. وهذا الفعل يأتي لمطاوعة بناء "أفعل" فيقال: أيقظته من نومه فاستيقظ، وأيقظته من نومه، أي: نبّهته فتيقظ واستيقظ، فهو يقظان، والاسم اليقظة. ويأتي لموافقة بناء "تفعل" فيقال: استيقظ الرجل من نومه وتيقظ، أي: تنبه منها[177]. والفعل "استيقظ" الوارد في الحديث الأقرب: أن يكون موافقا للفعل "تيقظ"، حيث أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي يتنبه ويقوم

172- الخليل، **العين**، ج 8، ص 33.

173- ابن دقيق العيد، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، ج 3، ص 72-73.

174- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 244.

175- ابن سيدة، **المحكم**، ق ب ل، ج 6، ص 425.

176- المقدسي، **عمدة الأحكام في معالم الحلال والحرام عن خير الأنام**، رقم الحديث: 4.

177- ابن منظور، **لسان العرب**، ي ق ظ، ج 7، ص 466-467.

من نومه أن يغسل يده ثلاثا قبل أن يدخلها في الإناء[178]، فليس فيه دلالة على أن الاستيقاظ كان بتأثير من شخص آخر.

الخاتمة:

بعد الخوض في أعماق البحث ومصادره ومراجعه توصل الباحث إلى عدة نتائج، هي:

1- أن الإمام عبد الغني المقدسي اهتم كثيرا بضبط العلم وخاصة الحديث النبوي، وقد كانت له شهرة كبيرة في الشام بعلو كعبه وطول باعه في طلب العلم، وقد اشتهر بالصدق والثقة وحسن الأخلاق وحب الخيرات والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحب السنة وأهله وطلبة العلم بالإضافة إلى الفقراء والمساكين.

2- أن كتابه "**عمدة الأحكام** في قسم العبادات قد اكتسب شهرة كبيرة، لكونه جامعا لأهم الأحاديث المتعلقة بالعبادات والأحكام الشرعية، وأنه اعتمد في جمع أحاديثه على أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى، وهما: **صحيح البخاري ومسلم**، وأرى أن هذا الأمر دافع لعلماء اللغة والنحو والصرف المعاصرين على تقوية القواعد والأصول الصرفية بالاستشهاد بالألفاظ الواردة في هذين الكتابين، كما هو رأي ابن مالك، وأرى كذلك إعادة صياغة الأصول والقواعد اللغوية والنحوية والصرفية مضمنة الشواهد من الألفاظ والتراكيب والاستعمالات الواردة في **صحيح البخاري ومسلم**.

3- أن كتابه المذكور قد احتوى على ظواهر صرفية ولغوية عديدة ومتنوعة، وأن الألفاظ والأبنية موافقة للأصول والقواعد التي وضعها علماء اللغة من نحو وصرف ودلالات وغيرها، وهذا يؤكد ما قررناه في النتيجة السابقة أعلاه.

4- تبين أنّ لاختلاف اللهجات تأثيرا في بنية الكلمة، وما تدل عليها من معان، فمن القبائل من لا تفرق بين بناء الفعل الثلاثي المجرد وبناء "افتعل" أو "فاعل" أو غير ذلك، فكثيرا من الأفعال تأتي على بنائين مختلفين، وتصاغ من مادة لغوية واحدة، والمعنى واحد، والأصل التفريق بين البنائين في المعنى، ومن أمثلة ذلك: هاجر بمعنى هجر، وانتظر بمعنى نظر أي ترقب وقتاما، ونحوها مما وردت في أحاديث العبادات من **عمدة الأحكام**.

178- ابن الملقن، **الإعلام بفوائد الأحكام**، ج 1، ص 249- 252.

5- أن من الأمور التي تؤدي إلى التطور والتغير في دلالات الألفاظ ومعانيها اختلاف البيئات، وتنوع القبائل، وتغير العادات والتقاليد والقيم الدينية والاجتماعية، وكثرة الاستعمال للفظة الواحدة طول العهد بها.

6- أن دراسة معاني ألفاظ الأفعال ودلالاتها من الأمور الضرورية في معرفة دلالة الألفاظ والكلمات من معان عامة ودقيقة، لكونها تحتوي على معان وإيحاءات دقيقة، ومعرفة ما حصل فيها من تعميم وتخصيص، أو انتقال مجرد أو انتقال من معنى حسي إلى معنوي، أو العكس ليتم تقرير بعض الأحكام الفقهية التي تحتاج إلى ضبط بناء اللفظة أو دلالتها لتحديد المعنى الدقيق لها.

7- تبين لنا أن طلاب الشريعة والعلوم الإسلامية يحتاجون احتياجا كبيرا إلى معرفة أبنية ومعاني الأفعال حتى يتسنى لهم معرفة المعاني الدقيقة للوصول إلى المعنى المراد والمقصود على وجه الدقة والضبط لتكون استنتاجاتهم صحيحة وسليمة إلى حد بعيد.

وأخيرا اتضح لنا جليا أهمية هذه الدراسة وتنفيذها على كتب الأحكام الأخرى من الحديث الشريف أو التفسير للقرآن الكريم حتى نتوصل إلى الأحكام الدقيقة الصحيحة المقبولة الموافقة لما قصده الشرع بدقة متناهية، والتحقق إلى ما وصل إليه علماء المسلمين من خلال ترجمة الأحكام أو الاستنباطات حتى لا تنحرف الأفكار والأحكام المتعلقة بالدين الإسلامي الحنيف من معاملات ومعاشرات ونحوها لتحقيق مبادئ الدين الإسلامي الحنيف الذي أوحي إلى رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم.

Connotations of the Structures of Extended Verbs: An Applied Study of the Traditions Relating to *'Ibādāt* in *'Umdat al-Aḥkām* by Imam al-Maqdisī (d. 600AH)

This study aims to underline the importance of determining the meaning of the verbs in understanding the connotation of sentences, phrases and texts. This discussion constitutes one of the important parts of morphological studies. The morphological structure deals with the word as the main element in construction. One can thereby determine the exact meaning of the word. The writer studies in the present paper the extended verbs occurring in the work: *'Umdat al-Aaḥkām* by al-Maqdisī (d. 600AH). This book has been selected to study constructions of the meaning of the words used in the traditions of the Prophet (Pbuh) relating to *'Ibādāt*.

✻✻✻✻